

## 90 - شرح تبصير الناسك بأحكام المناسب على ضوء الكتاب و

### السنة.. الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه افضل الصلاة واتم التسليم قال الشيخ عبد المحسن بن حمد العبادي البدر حفظه الله تعالى ورعاه والشارحة والسامعين في كتابه تفسير الناسك بأحكام المناسب - 00:00:02 قال حفظه الله والمواقيت الزمانية هي الشهور التي يحرم فيها بالحج والعمر وهي في وهي في العمرة شهور السنة كلها لانه لم يأتي دليل على تخصيصها في اشهر معلومة واما في الحج ففي اشهره - 00:00:24

وهي شوال ذو القعدة والعشر الاول من ذي الحجة قال الله عز وجل الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج وقد جاء بيان هذه الاشهر في اثر - 00:00:45

عن ابن عمر رضي الله عنهم علقة البخاري في باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فوصله الحاكم باسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم وافقه الذهبي وعزاه ايضا ابن كثير في تفسيره الى عمر - 00:01:03 وعلى وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم. وعزاه ايضا ابن كثير في تفسيره الى عمر وعلى وابن مسعود وابن الزبير الى عمر وعلى وابن الزبير الى نعم - 00:01:22

الى عمر وعلى وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم. كلها محفوظة وقال ابن عباس رضي الله عنهم لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان تحرم بالحج في اشهر الحج. رواه ابن خزيمة في صحيح باسناد صحيح على - 00:01:44

في البخاري وعلقة البخاري في باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات فقال ابن عباس رضي الله عنهم من السنة ان تحرم بالحج الا في اشهر الحج. من السنة - 00:02:10

من السنة الا تحرم بالحج الا في اشهر الحج وقول الصحابي من السنة كذا له حكم الرفع فالاحرام بالحج يبدأ في اول ليلة من شوال وينتهي بطلوع الفجر من ليلة النحر - 00:02:28 وهي سبعون ليلة اذا تم شهرا شوال ذي القعدة وتسعة وستون ليلة اذا نقص احدهما وثمان وستون اذا نقصا جميعا وابو هذه الليالي ليلة عيد الفطر واخرها ليلة عيد الاضحى - 00:02:46

ولا يشكل على هذا كون جملة من اعمال الحج تكون في في يوم العيد وايام التشريق لان المقصود حصول الاحرام في هذه الاشهر لقول الله تعالى فمن فرض فيهن الحج الاية - 00:03:07

ولا مجال للحرام بالحج بعد طلوع الفجر من ليلة النحر. لانتهاء وقت الوقوف بعرفة ولا يشكل على ذلك ايضا اطلاق الجمع على اقل على اقل من ثلاثة اشهر لقول الله عز وجل - 00:03:24

فقد صفت قلوبكم وانما هما قلبان وقوله داؤود وسليمان اذ يحكمان في الحرف اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين فقد جاء فيه اطلاق ضمير الجمع على الاثنين ومن اطلاق لفظ الجمع على الاثنين - 00:03:44

قول الله عز وجل فان كان له اخوة فلامة السادس لان الامة تحجب من الثالث الى السادس باثنين فاكثر من الاخوة وايضا فمن اطلاق الشيء على بعضه قوله عز وجل فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه وانما هو وانما هما يوم ونصف يوم - 00:04:06

ولو احرم بالحج في غير اشهره صح احرامه وفسخه الى عمرة فطاف وسعي وحلق او قصر وتحلل ولا علاقه لهذه العمرة بالتمتع الذي هو احد انساك الحج الثالثة لان هذا المحرم - 00:04:32

لم يفرض العمرة في اشهر الحج. نعم الحمد لله رب العالمين وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه - 00:04:51

وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فمر معنا ان المواقف وهي جمع مواقف وهو ما حدد او حدد للعبادة من زمان ومكان مر معنا انها تنقسم الى قسمين مواقف زمانية ومواقف مكانية - 00:05:09

ومر الكلام على المواقف المكانية وهي خمسة مواقف وقتها النبي صلى الله عليه وسلم وهنا شرع المصنف لبيان ما يتعلق بالمواقف الزمانية والحديث هنا عن المواقف الزمانية فيما يتعلق بالعمرة - 00:05:41

وما يتعلق بالحج اولا فيما يتعلق بالعمرة فشهر العمرة كلها مواقف زمانية للعمرة بمعنى ان المسلم في اي وقت من اوقات السنة اراد ان يحرم بالعمرة فله ذلك فالسنة كلها وشهر العمرة - 00:06:09

كلها مواقف زمانية للعمرة هذا فيما يتعلق بالعمرة لانه لم يأتي دليل على تخصيصها في اشهر معلومة لم يأتي دليل في سنة النبي صلى الله عليه وسلم تخصيص العمرة باسهل معلومة وانما وقت العمرة - 00:06:39

متى شاء العبد في اي ساعة من ايام السنة وشهرها فله ان يعتمر واما الحج فله اشهر معينة لا ينسى الحج الا فيها له اشهر معينة لا ينسى الحج الا فيها - 00:07:05

وهي ما يسمى بالمواقف الزمانية للحج كالحج كما ان له مواقف مكانية يحرم الحاج من تلك المواقف فله كذلك مواقف زمانية لا يحرم بالحج الا في ذلك الوقت الزماني المحدد - 00:07:31

قال واما في الحج ففي اشهره وهي شوال ذو القعده والعشر الاول من ذي الحجه هذه مواقف الحج الزمانية شوال كاملا وذو القعده كاملة شهر ذو القعده كامل والعشر الاول من ذي الحجه - 00:07:56

فهذا الوقت متى شاء المسلم ان يلبي فيه بالحج له ذلك. سواء متمتعا او قارنا او مفردا له ذلك هذا كله وقت للاحرام بالحج يبدأ من ليلة العيد عيد الفطر المبارك - 00:08:22

يبدا مواقفه من ليلة العيد عيد الفطر المبارك وينتهي بنتها ليلة العيد من عيد الاضحى المبارك فاذا طلع الفجر يوم العيد عيد الاضحى اصبح لا مجال للانسان ان يحرم بالحج لان وقته انتهى - 00:08:47

لان وقت الحج انتهى الوقت الزماني المحدد للحج انتهى فاذا الحج له مواقف زمانی وهذا الوقت الزماني يمتد قرابة سبعين يوما كما اشار المصنف اذا اكتمل شهر شوال واكتمل شهر ذو القعده - 00:09:13

يكون سبعين يوما واذا نقص احدهما تكون تسعة وستين يوما اذا نقص معا اي شهر شوال وشهر ذو القعده يكون اه ان تكون هذه المدة الزمانية ثمان وستون يوما. تكون ثمانية وستين يوما - 00:09:36

فاذا الحج له مواقف زمانی ليس للانسان ان يحرم بالحج الا في ذلك المواقف المؤقت والوقت المحدد للاحرام بالحج والدليل على ذلك قول الله عز وجل الحج اشهر معلومات الحج - 00:09:59

اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج فمن فرض فيهن اي في شهور الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج قال وقد جاء بيان هذه الاشهر - 00:10:23

في اثر عن ابن عمر رضي الله عنهم علقة البخاري في باب قول الله تعالى الحج اشهر معلومات ووصله الحاكم بأسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم ووافقه الذهبي وعازاه ايضا ابن كثير في تفسيره الى عمر وعلي وابن مسعود وابن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم - 00:10:44

هذا الوقت المحدد الذي ذكره الله عز وجل بقول اشهر معلومات المراد بالشهر المعلومات شهران وعشرون ايام الاشهر المعلومات المراد شهران وعشرون ايام شهر شوال كاملا وشهر ذو القعده كاملا - 00:11:12

والعاشر الاول من ذي الحجة كاملة فهذه آآ هي المعنية والمراد بقوله اشهر معلومات لانه قبل ذلك لا مجال لان يفرغ الانسان الحج بان يحرم به ولا ايضا بعد ذلك في اليوم الحادي عشر - [00:11:38](#)

من شهر ذي الحجة لا مجال لان يفترض الانسان او يحرم بالحج في ذلك الوقت. اذا وقت الحج وشهره المعلومات المحددة التي يمكن للانسان ان يحرم بها بالحج آآ شهراً وعشراً ايام - [00:12:01](#)

تبدأ من ليلة العيد عيد الفطر المبارك وتنتهي بانتهاء ليلة العيد من عيد الاضحى المبارك جاء عن ابن عباس رضي الله عنهمما انه قال لا يحرم بالحج او لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج - [00:12:21](#)

لا يحرم بالحج الا في اشهر الحج فان من سنة الحج ان تحرم بالحج في اشهر الحج وشهر الحج هي مواقيت الحج التي اه وفدت ليحرم من اراد بالحج فيها وهي شوال ذو القعدة والعشر الاول من شهر ذي الحجة - [00:12:43](#)

جاء عنه ايضا انه قال من السنة الا تحرم بالحج الا في اشهر الحج في هذا الاثر الذي مر معنا قال من السنة آآ من السنة الا تحرم بالحج الا في اشهر الحج. وفي اللفظ السابق قال من السنة من سنة الحج ان تحرم بالحج في اشهره - [00:13:08](#)

ان تحرم بالحج في اشهرها واذا قال الصحابي اذا قال الصحابي من السنة كذا فهذا يأخذ حكما مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ويخلص مما سبق ان الاحرام بالحج - [00:13:30](#)

يبدأ في اول ليلة من شوال وهي ليلة العيد وينتهي بطلع الفجر من ليلة النحر وهي سبعون ليلة وهي سبعون ليلة اذا تم اذا تم شهر شوال ذي القعدة اذا كان شوال ثلاثة - [00:13:54](#)

يوم ذو القعدة ثلاثة يوم وضمت لها عشرة ايام الاول من شهر ذي الحجة فهذه سبعون يوما اما اذا نقص شوال او نقص اه ذو القعدة فان عدد اشهر الحج - [00:14:16](#)

تكون حينئذ تسعه وست تسعه وستين يوما اذا نقص الشهرين معا شهر شوال وشهر ذي القعدة تكون شهور الحج عددها باليام ثمانية وستين يوما واول هذه الليالي ليلة عيد الفطر - [00:14:33](#)

واخر هذه الليالي ليلة عيد الاضحى ثم نبه المصنف حفظه الله تعالى الى انه لا يشكل على هذا كون جملة من اعمال الحج تكون في يوم العيد وايام التشريق لا يشكل على هذا ان - [00:14:52](#)

جملة من اعمال الحج تكون يوم العيد وايام التشريق لماذا لان المقصود حصول الاحرام في هذه الاشهر مثل ما مر معنا في الاية قال فمن فرض فيهن الحج فالحج لا يفرض ولا يحرم به - [00:15:15](#)

الا في اشهر الحج وهي مثل ما عرفنا تبدأ من ليلة العيد وتنتهي بانتهاء ليلة العيد ولهذا قال ولا مجال للاحرام بالحج بعد طلوع الفجر من ليلة النحر لانتهاء وقت الوقوف بعرفة - [00:15:33](#)

الانتهاء وقت الوقوف بعرفة. لان وقت الوقوف بعرفة ينتهي اه طلوع الفجر من يوم العيد يوم عيد النحر اذا طلع الفجر من يوم عيد النحر انتهى وقت الوقوف بعرفة قال ولا يشكل على ذلك ايضا - [00:15:55](#)

اطلاق الجمع على اقل من ثلاثة اشهر يعني لو قال قائل الله الله قال اشهر اشهر معلومات فكيف يقال انها شهراً وعشراً ايام والله عز وجل قال في الاية الكريمة - [00:16:19](#)

اشهر معلومات فكيف يقال ان انها اه شهراً وعشراً ايام والله قال اشهر اجاب عن هذا الاشكال الذي قد يورد احد قال لا يشكل على ذلك ايضا اطلاق الجمع على اقل من ثلاثة اشهر - [00:16:37](#)

لقول الله فقد صفت قلوبكمما يعني يأتي اطلاق الجمع يأتي اطلاق الجمع على الاثنين وهنا ثلاثة هنا قال اشهر لشهرين وعشراً ايام فاطلاق الجمع على الاثنين يأتي في النصوص كثيرا - [00:16:58](#)

فلا مانع ان يكون قول اشهر المراد به شهراً اضافة الى العشرة ايام لان اطلاق الجمع على المثنى يرث في النصوص كثيرا وضرب على ذلك امثلة منها قوله فقد صفت - [00:17:23](#)

قلوبكمما فقد صفت قلوبكمما اي قلباكمما لانهما قلبان المراد مثنى فقد صفت قلوبكمما لم يقل قلباكمما فاطلاق

الجمع وهو قلوب على المثنى على قلبين ايضا قوله داود وسليمان - 00:17:40

اذ حكمان في الحرف اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم. وهذا موضع الشاهد من الاية قال انا لحكمهم اطلق الجمع على ماذا المثنى المراد حكمها اي حكم داود وسليمان - 00:18:10

وانا لحكمهم شاهدين اي لحكم سليمان داود فاطلق سبحانه وتعالى اه الجامع على المثنى اطلق الجمع على المثنى. ايضا مثال ثالث على ذلك من اطلاق لفظ الجمع على الاثنين قول الله عز وجل فان كان له اخوة - 00:18:29

فلامه السادس ان كان له اخوة فلامه السادس لو كان للميت اخوان فقط يكون للام السادس لو كان للميت اخوان يكون للام السادس فيكون هنا اطلق اخوة وهو يتناول اه المثنى اطلق الجمع وهو يتناول في عمومه المثنى لان - 00:18:55

الام تحجب من الثالث الى السادس باثنين فاكثر فاذا قوله فان كان له اخوة هذا يشمل فيما لو كان للميت اخوان اثنان فقط فانهما يحجبان الام من الثالث الى السادس - 00:19:25

وهذا له امثلة كثيرة جدا في نصوص الشرع ان يطلق اه الجمع او ان يعبر عن الجمع بالمثنى عن عن المثنى بالجمع ان يعبر عن المثنى بالجمع هذا له نظائر اذا قوله - 00:19:48

الحج اشهر اطلاق هذه اللفظة اشهر على شهرين ونصف او شهرين وعشرة ايام اطلاق صحيح لغة واطلاق ايضا جاء في له نظائر في كتاب الله سبحانه وتعالى قال وايضا فمن اطلاق الشيء على بعضه - 00:20:04

من اطلاق الشيء على بعض الشيء قوله تعالى فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ما المراد بقوله في يومين فمن تعجل في يومين هل المراد في يومين كاملين - 00:20:30

او يوم وبعض يوم لان المتتعجل لا يبقى الى ان الى ان تغرب الشمس من يوم الثاني عشر بل اذا رمى بعد زوال الشمس يغادر من متتعجا اذا القول فمن تعجل في يومين المراد يوم ونصف يوم - 00:20:47

او يوم وبعض اليوم ليس المراد يومين فاطلق اليوم اطلاق اليومين على يوم وبعض يوم اذا هذا يدل على ان الشيء يطلق على على بعضه الشيء يطلق على بعضه فهذه على كل ساقها المصنف شواهد - 00:21:13

تدل على ان قوله سبحانه وتعالى الحج اشهر معلومات المراد به اه شهران وعشرة ايام وان هذا هذا الاسلوب اه موجود في القرآن في مواضع كثيرة يذكر الجمع ويراد - 00:21:36

آآ المثنى نعم قال ولو احرم بالحج في غير اشهره لو احرم بالحج في غير اشهره رجل في رمضان ليس احراما وذهب الى الميقات وقال ليك اللهم حجا في رمضان - 00:22:00

لما لم تدخل اشهر الحج بعد ليس احراما وذهب الى الميقات وقال ليك اللهم حجا او قال ليك اللهم حجا وعمره ما الحكم في مثل هذه الحالة؟ ونحن عرفنا ان للحج مواقف - 00:22:21

فما الحكم في هذه الحالة؟ قال صح احراما صح وفسخه الى عمرة لانه اصبح بذلك محرا ولا يفسخ الاحرام نهائيا ويلغي الاحرام لانه دخل في الاحرام فلا يملك ان ان ان يفسخ الاحرام كاما - 00:22:38

بل يفسخ الاحرام بالحج الى عمرة ويدهب الى مكة ويأتي بعمره ويأتي بعمره وهذا الفسخ الاحرام من الحج الى عمرة لان وقت الحج ما دخل ما بدا وقت الحج ما بدأ وقت الحج - 00:22:57

ولان الانسان اذا اذا تلبس الاحرام ودخل في النية ليس له ان يلغي ذلك لكن الحكم في هذه الحالة ان يفسخ الحج الى عمرة وعرفنا ان عمرة وقتها مفتوح في اي وقت شاء الانسان - 00:23:16

باي يوم من ايام السنة كلها يحرم بالعمرمة فاذا لبي بحج بغير اشهر الحج صح الاحرام من حيث هو لكنه يلزم في هذه الحالة ان يفسخ الحج الى عمرة فيذهب الى مكة ويطوف ويسبى ويحلق شعره او يقصر ثم يتحلل - 00:23:37

ثم يتحلل ولا علاقة لهذه العمرة بالتمتع لانه لو لو احرم بالحج من تلك السنة لا يعتبر ممتنعا لان متى يكون ممتنعا اذا احرم بالعمرمة في شهر الحج اذا احرم بالعمرمة في شهر الحج - 00:23:59

يعني لو ان شخصا احرم بالعمرة في اهاليوم الاخير من رمضان احرم بالعمره اليوم الاخير من رمضان وبقي في مكة الى الحج لا يكون ممتنعا بينما اذا احرم بالعمره - 00:24:18

ليلة العيد وبقي في مكة واحرم بالحج يكون حينئذ ممتنعا فعمره التمتع انما تكون في اشهر الحج انما تكون في اشهر اهالحج قال  
ولا علاقه لهذه العمره بالتتمتع الذي هو احد انساك الحج الثلاثه. لأن هذا المحرم لم يفرض العمره في اشهر - 00:24:40  
الحج ثم شرع في بيان الاشهر الحرم لبيان آآ الفرق بينها وبين اهال شهر الحج نعم قال واما الاشهر الحرم التي ذكرها الله عزوجل في قوله ان عده الشهور عند الله اثنا عشر شهرا - 00:25:07

اثني عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم وهي ذي القعدة ذو الحجة والمحرم ورجب ثلاثة سرد وواحد فرد رجب في وسط العام وهو منفرد عن غيره من بقية الاشهر الحرم - 00:25:29  
والثلاثة المتتالية هي الشهر الذي يؤدي فيه الحج يؤدي ويؤدي فيه الحج وشهر قبله يذهب الناس فيه الى الحج وشهر بعده يرجع الناس فيه من الحج فالمحرم ورجب من الاشهر الحرم - 00:25:51

وليس من اشهر الحج وشوال من اشهر الحج وليس من الاشهر الحرم ذو القعدة من الاشهر الحرم ومن اشهر الحج ذو الحجة من الاشهر الحرم والعشر الاول منه والعشر الاول منه من اشهر الحج - 00:26:11

وقد كان العرب في الجاهلية يعظمون الاشهر الحرم ويمتنعون من القتال فيها. ولهذا لما طلب وفد عبد القيس من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأمرهم باامر بيلغونه من ورائهم ويدخلون به الجنة - 00:26:31  
قالوا يا رسول الله انا لا نستطيع ان نأتيك الا في الا في شهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مصر رواه البخاري  
ومسلم وقد جاء بيان هذه الاشهر - 00:26:51

وقد جاء بيان هذه الاشهر الحرم في حديث ابي بكر رضي الله عنه اخرجه البخاري ومسلم. هنا بين المصنف حفظه الله تعالى الاشهر الحرم المعنية في قوله سبحانه وتعالى ان عده الشهور عند الله - 00:27:09

اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض منها اربعة حرم فقوله سبحانه وتعالى منها اربعة حرم اي اربعة اشهر حرم اه  
محرمه حرمها الله سبحانه وتعالى وعظم شأنها وهي شهور محمرة معظمها لها شأن عظيم - 00:27:28  
ولها حمرة خاصة ولها حمرة خاصة ولهذا يقال عنها الاشهر الحرم وقد كان اهال الجاهلية في الجاهلية يعظمون تلك الاشهر الحرم  
يعظمون تلك الاشهر الحرم فلا يكون فيها قتال - 00:27:52

ولا يحصل منهم فيها عدوان ولهذا وفد عبد القيس يرغبون المجيء الى النبي عليه الصلاة والسلام للاخذ عنه والتلقي منه لكن يقولون  
بيننا وبينك هذا الحي من كفار مصر بيننا وبينك هذا الحي من كفار مطر - 00:28:12  
فلا نستطيع ان نأتي في كل وقت فكانوا يأتون في شهر الحرم لماذا؟ لأنها م معظم عند الكفار ولا يحصل فيها عدوان  
ولا يحصل فيها قتال ولهذا كانوا - 00:28:34

قالوا للنبي عليه الصلاة والسلام لا لا نستطيع ان نأتيك الا في شهر الحرم فمرنا بقول فعل  
خبر به من وراءنا وندخل به الجنة. قال امركم بالايمان بالله - 00:28:52  
الى اخر الحديث فالشاهد ان الاشهر الحرم هي اربعة اشهر ثلاثة سرج وواحد منها فرد الواحد الفرد من الاشهر الحرم شهر رجب  
ولهذا يقال شهر رجب الفرج هكذا يقال شهر رجب - 00:29:12

الفرض لانه احد الاشهر الحرم جاء منفردا وحده ليس معه من اشهر الحرم شهر ملتصق به فلهذا يقال عنه رجب الفرج لانه شهر حرام  
ويأتي في منتصف السنة وحده لم يلتصق به شهر اخر - 00:29:38

من الشهور المحرمة بينما بقية الشهور وهي ثلاثة ملتصقة متتالية ملتصقة متتالية ذو القعدة ذو الحجة ومحرم. ثلاثة شهور متتالية  
ثلاثة سرد وواحد فرد الثلاثة السرد ذو القعدة ذو الحجة والمحرم - 00:29:57  
واحد فرد وهو شهر رجب وحده يأتي في منتصف السنة في منتصف السنة اما الثلاثة الباقيه فانها جاءت متتالية ذو القعدة ذو

القعدة اجتمع فيه امران انه شهر حرام وماذا - 00:30:21

وانه ايضا من اشهر الحج اجتمع فيه انه شهر حرام وانه ايضا من اشهر الحج والشهر الذي قبله شهر شوال هل هو من الاشهر الحرم؟  
الجواب لا لكنه من اشهر الحج لان اشهر الحج - 00:30:46

تبأ من شوال فشوال من اشهر الحج وليس من الاشهر الحرم ذو القعدة اجتمع فيه الامرءان انه شهر حرام وانه ايضا من اشهر الحج  
وشهر ذي القعدة من الاشهر الحرم - 00:31:05

شهر ذو القعدة من الاشهر الحرم والعشر الاول منه من اشهر الحج لان عرفنا ان اشهر الحج شوال ذو القعدة وذو الحجة وعشر من  
ذى الحجة والشهر الذي يلي ذى الحجة وهو - 00:31:29

اول شهور السنة الهجرية الشهر المحرم هذا من الاشهر الحرم وليس من اشهر الحج من الاشهر الحرم وليس من اشهر الحج  
فهذا عقده لبيان الاشهر الحرم والفرق بينها وبين - 00:31:47

اه اشهر اه الحج واشهر الحج كما عرفنا فيما سبق هي اه شهران وعشرة ايام شهر آآ شهر شوال وشهر ذو القعدة والعشر الاول من شهر  
ذى الحجة نعم قال حفظه الله تعالى - 00:32:09

المحظورات في الاحرام تقدم في اركان الحج وال عمرة ان الاحرام نية الدخول في النسك وسميت نية الدخول فيه احراما لانه يحرم  
به امور كانت حلالا كانت حلالا قبل الدخول فيه - 00:32:34

وهذا مثل تكبيرية الاحرام في الصلاة فانه يحرم بها امور كانت حلالا قبل ذلك وهذه الامور التي تحرم بالدخول في النسك يطلق عليها  
محظورات الاحرام وهي تسعة اخذ الشعر وتقليم الاظافر والطيب وتغطية الذكر رأسه - 00:32:52

ولبسه ولبسه المخيط وقتل صيد البر وعقد النكاح والجماع والمباعدة. نعم الاول. نعم قال المحظورات في الاحرام المحظورات في  
الاحرام الحظر هو المنع فالمحظورات في الاحرام اي الاشياء الممنوعة على المحرم الممنوعات - 00:33:14  
الاشياء التي يمنع المحرم من ان يفعلها او ان يباشرها او ان يقع في شيء منها فمحظورات الاحرام اي الامور التي يمنع اه المحرم من  
فعلها اه تقدم في اركان الحج - 00:33:42

ان النية والدخول في في نسك الحج يسمى احراما وادا اهل الانسان اذا اهل الانسان بعمره او بحاج او بهما معا اذا اهل يقال احرم  
يقال عنه فلان احرم اطلاق هذا اللقب عليه احرم او هو محرم - 00:34:02

او دخل في الاحرام اطلاق هذا اللقب عليه لان اهلاه بالحج او العمرة او بهما معا اصبح ثمة اشياء ممنوعة عليه قبل الاحرام كانت  
مسموحة له وبعد الدخول في الاحرام أصبحت ممنوعة عليه - 00:34:32

ولهذا تسمى النية احراما مثل ما تسمى تكبيرية الاحرام في الصلاة تسمى بهذا الاسم تكبيرية الاحرام لانه اذا  
كبر احرم في في صلاته اصبح عليه في صلاته اشياء ممنوعة - 00:34:55

بعد ان يكبر تكبيرية الاحرام يكون قد منع من اشياء في صلاته لا يفعلها فاذا قال الله اكبر احرم الان في صلاته فيمنع من اشياء  
ممنوعات في الصلاة لا يلتفت لا يتكلم الى اخره - 00:35:16

هذه اشياء يمنع منها محظورات في الصلاة محظورات في الصلاة ممنوعات في الصلاة اذا احرم في صلاته ولهذا تكبيرية الاحرام آآ  
سميت بهذا لانه بهذه التكبيرية اصبح قد احرم فاصبح قد حرم عليه اشياء كانت مسموحة له قبل ان يكبر - 00:35:35

ولهذا يقال في الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. يعني يصبح حلالا بعد ان يسلم اما ما بين تكبيرية الاحرام الى ان يسلم هذا  
الوقت كله حرام ويصبح حلالا بالتسليم. اذا قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله اصبح حينئذ حلالا - 00:36:00  
والاشياء التي كانت ممنوعة عليه في صلاته اصبحت مسموحة له مباحة له فاذا محظورات الاحرام محظورات الاحرام هي الاشياء  
التي يمنع المحرم من فعلها التي يمنع المحرم من فعلها قال فانه يحرم بها - 00:36:28

امور كانت حلالا قبل ذلك امور كانت حلالا قبل ذلك. وهذه الامور التي تحرم بالدخول في النسك يطلق عليها محظورات الاحرام يطلق  
عليها محظورات الاحرام ومعنى محظورات من الحظر وهو المنع - 00:36:56

من الحظر وهو المنع ومحظورات الاحرام اي الاشياء التي يمنع المحرم من فعلها ولا يجوز له ان يفعلها الا اذا تحلل لا يجوز له ان 00:37:14

قال تسعه اشياء تسعه اشياء وهي اخذ الشعر وتقليل الاظافر ومس الطيب وتغطية الذكر رأسه ولبسه المحيط المحيط وقتله صيد البر وعقد النكاح والجماع والمبادرة. هذه تسعه اشياء كلها امور ممنوع على - 00:37:34

المحرم ان يفعلها ممنوع على المحرم ان يفعلها وفي منع المحرم من هذه الامور حكم عظيمة للشارع حكم عظيمة للشارع ومن ذلك انها تربى نفس الانسان على الطوعية والخضوع والامتثال - 00:38:03

وحسن التلبية والاستجابة لاوامر الله تبارك وتعالى لان الحج مدرسة الحج مدرسة عظيمة للتربية وتهذيب السلوك وتأديب النفس وزمها بزمام الشرع لهذا قال الله سبحانه وتعالى وادن في الناس بالحج يأتوك رجالا - 00:38:30

وعلى كل ظاهر يأتي من كل من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم فهم منافع الحج العظيمة ودروسه البالغة ان فيه تربية للنفوس وتهذيب للسلوك وتأديب للنفس الانسانية - 00:38:53

حتى تكون نفسا مطيبة ممتثلة لامر الله سبحانه وتعالى. وهذه المعاني سينأتي توضيح لها من خلال بعض الامثلة من خلال بعض الامثلة مما سينأتي معنا من محظورات للحرام نعم - 00:39:15

قال حفظه الله تعالى فالاول اخذ الشعر سواء كان من الرأس او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك يدل لذلك قول الله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله - 00:39:41

فمن كان منكم مريضا او به اذى او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك وممثل شعر الرأس غيره من الشعر في سائر الجسد لان كل ذلك اخذه من الترفة - 00:40:02

من الترفة او من من نعم لان كل ذلك اخذه من الترفة واما اللحية فان حلقها او اخذ شيء منها حرام في جميع الاحوال في حال الاحرام وغيرها لحديث ابن عمر رضي الله عندهما قال - 00:40:18

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين احفوا الشوارب واوفوا اللحى رواه البخاري ومسلم ولفظه في البخاري ووفروا اللحى وعند البخاري ومسلم بلفظ واعفوا لحديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:40:38

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحى. خالفوا المجرم. رواه مسلم وفي هذين الحديثين جاء الامر بذلك بالفاظ اربعة وهي الاعفاء والايفاء والارخاء والتوفير. قال شيخنا الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله في منسكه - 00:41:00

وقد عظمت المصيبة في هذا العصر بمخالفة كثير من الناس هذه السنة ومحاربتهم لللحى ومحاربتهم لللحى ورضاهم بمشابهة الكفار والنساء ولا سيما من ينتسب إلى العلم والتعليم فانا لله وانا اليه راجعون - 00:41:27

وذكر شيخنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله في اضواء البيان في تفسير سورة طه عند ذكر هارون وموسى. دلالة القرآن على احفاء اللحى. وانه كان سمت الكرام صلوات الله وسلامه عليهم. وقال - 00:41:51

وقد كان صلى الله عليه وسلم كف اللحية. وهو اجمل الخلق واحسنهم صورة والرجال الذين اخذوا كنوز كسرى وقيصر ودانوا لهم مشارق الارض ومقاربها ليس فيهم حالي هذا الكلام الان على المحظور للاول من محظورات الاحرام اخذ الشعر - 00:42:12

اخذ الشعر سواء من الرأس او اي موضع من البدن المحرم اذا احرم ودخل في النسك يمنع من ان يأخذ شيئا من شعره لا من شعر الرأس ولا من شعر الابط ولا من شعر العانة - 00:42:39

لا يأخذ اي شيء من شعره لان اخذ شيء من الشعر حال الاحرام امر محظور وممنوع على آآ المحرم ان يفعله فقال سواء كان من الرأس او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك - 00:42:59

سواء كان من الرأس او الشارب او العانة او الابط او غير ذلك يدل لذلك قول الله عز وجل ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله - 00:43:20

اي في يوم النحر يوم العيد عيد الاضحى وسبق الاشارة ان اعمال يوم النحر اربعة جاءت مرتبة في السنة هكذا رمي ثم نحر ثم حلق

تم طواف وبعده السعي لمن عليه سعي - 00:43:47

رمي ثم نحر ثم حلق ثم طواف هذه اعمال يوم النحر على هذا الترتيب فعلها صلوات الله وسلامه عليه والسنة ان يحرص المسلم على فعل هذه الامور كما فعلها رسولنا وقدوتنا صلوات الله وسلامه عليه. رمي - 00:44:08

لجمرة العقبة ثم نحر للهدي ثم حلق او تقصير ثم طواف الافاضة ويسمى ايضاً طواف الزيارة ويسمى ايضاً طواف الزيارة فالله عز وجل يقول ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله حتى يبلغ - 00:44:30

الهدي محله بعض الحجاج بل كثير من الحجاج يفوض الشركة المعنية بذبح الهدايا فمن فوض الشركة في يوم العيد يعتبر نفسه ذبح يعتبر آآنفسه آآذبح. لأنها مفوضة تقوم عنه بذبح الهدي يوم - 00:44:53

آآالعيد فيعتبر نفسه قد ذبح هديه لانه فوض من يقوم نيابة عنه بذبح هديه يعني ينجب عنه من يقوم مقامه في ذبح هديه آآ قال ولا تحلقوا رؤوسكم ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله - 00:45:21

فمن كان منكم مريضاً او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك. هنا بيان لحكم وهو فيما لو اضطر الانسان لان يأخذ من شعره اذا اضطر الانسان لان يأخذ شيئاً من الشعر - 00:45:47

لمرض او نحو ذلك فماذا عليه الجواب يأخذ اذا اضطر لذلك يأخذ من من شعر رأسه ولكن يفدي فدية الاذى يفدي فدية الاذى وهو مخbir بين امور ثلاثة. ذكرها الله سبحانه وتعالى في الآية - 00:46:05

قال ففدية من صيام او صدقة او نسك وهو له الخيار في ان يختار واحداً من هذه الامور الثلاثة ففدية من صيام اي صيام ثلاثة ايام ففدية من صيام او صدقة اطعام ستة مساكين - 00:46:24

او نسك شاة تذبح لفقراء الحرم شاة تذبح لفقراء الحرم مثل ما قال النبي عليه الصلاة والسلام الصحابي الذي اصابه القمل الشديد في شعر رأسه فرأاه عليه الصلاة والسلام متعباً متأذياً من القمل - 00:46:44

فقال له عليه الصلاة والسلام ما يؤذيك هوم رأسك؟ يعني القمل الذي في رأسك انت متأذن منه؟ قال نعم فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يحلق رأسه - 00:47:05

مع ان الله قال لا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يحلق رأسه وان يفدي فدية الاذى على التخيير بين ان يصوم ثلاثة ايام - 00:47:20

او يطعم ستة مساكين او يذبح شاة لفقراء الحرم ولهذا اذا حلق الانسان شعر رأسه او ليس مخيطاً مضطراً لذاك فانه يفدي فدية الاذى يعني يفعل المحظور مضطراً اليه لكن عليه في هذه الحالة ان يفدي فدية الاذى وهو على - 00:47:36

بين امور ثلاثة ففدية من صيام او صدقة او نسك قال ومثل شعر الرأس غيره من الشعر في سائر الجسم في سائر الجسم لان كل ذلك اخذه من الترفة الذي يمنع منه المحرم - 00:48:02

ثم بين وفقه الله تعالى ما يتعلق باللحية ما يتعلق باللحية قال واما اللحية فان حلقتها او اخذ شيء منها حرام فان حلقتها او اخذ شيء منها حرام في جميع الاحوال في حال الاحرام وغيرها - 00:48:30

يعني ليس هذا خاصاً بحال الاحرام بل في حال الاحرام وغير حال الاحرام لا يجوز حلق اللحية ولا يجوز الاخذ منها. لماذا للاحاديث المتکاثرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك - 00:48:52

اولاً هديه هو عليه الصلاة والسلام كان كف اللحية وكان اصحابه مقتدين به في ذلك مغفين لحاظهم والامر الثاني ان نوجه الى ذلك في احاديث عديدة عنه صلوات الله وسلامه عليه - 00:49:08

وجاءت عنه صيغ في ذلك قال اوفوا اللحى وفي لفظ قال وفرروا اللحى وفي لفظ قال اعفوا اللحى وفي لفظ قال ارخوا اللحى هذه اربعة الفاظ ثبتت عنه عليه الصلاة والسلام - 00:49:29

في شأن اللحية قال الاعفاء والايفاء والارخاء والتوفير اربعة الفاظ وحتى يزداد الانسان في تقوية قلبه في قبول هدي النبي عليه الصلاة والسلام ليتصور لانه خطبه النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة - 00:49:44

خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة وكل مسلم يدعي ان النبي عليه الصلاة والسلام حبيب الى قلبه محبة مقدمة على محبة النفس على محبة النفس فليتصور فليتصور لو انه خاطب بهذه الالفاظ - [00:50:15](#)

قال له مرة وفر لحيتك ومرة قال ارخي لحيتك ومرة قال اعفي لحيتك ومرة قال ارخي لحيتك بماذا يجيب النبي صلى الله عليه وسلم بهذه التوجيهات بماذا يجيبه وهو نفسه عليه الصلاة والسلام كان كت اللحية - [00:50:36](#)

كان كف اللحية حتى ان الصحابة في الصلاة السرية يعلمون انه كان يقرأ من اهتزاز لحيته عليه الصلاة والسلام. من اهتزاز لحيته تحرکها فيعلمون انه عليه الصلاة والسلام يقرأ من من اهتزاز اللحية وتحرکها - [00:50:59](#)

فاما اللحية يجب اعفاوها للحاديـث الثابتـة عن النـبي صـلى الله عـلـيه وـسـلم وـلـفعـله وـسـنته صـلى الله عـلـيه وـسـلم وـهـي منـ سـنـ الفـطـرـةـ كما جاءـعـنهـ قالـعـشـرـ منـ الفـطـرـةـ وـذـكـرـمـنـهـ اـعـفـاءـ اللـحـيـةـ - [00:51:18](#)

وـذـكـرـمـنـهـ اـعـفـاءـ اللـحـيـةـ يـعـنيـ لـوـ خـلـيـ الـاـنـسـانـ وـفـطـرـتـهـ لـمـ يـعـبـثـ بـفـطـرـتـهـ لـمـ يـخـتـرـ الاـ اـنـ يـقـصـ الشـارـبـ لـانـهـ مـنـ الفـطـرـةـ - [00:51:37](#)

اـذـاـ لمـ يـقـصـ شـارـبـهـ نـزـلـ عـلـىـ فـمـهـ وـاـذـاهـ فـيـ طـاعـمـهـ وـادـاءـ فـيـ شـارـبـهـ يـنـزـلـ عـلـىـ فـمـهـ وـبعـضـ النـاسـ وـالـعـيـاذـ بـالـلـهـ يـبـتـلـىـ بـعـكـسـ الفـطـرـةـ تـامـاـ يـعـكـسـ الفـطـرـةـ فـيـ تـامـاـ فـيـ حـلـقـ اللـحـيـةـ - [00:51:56](#)

بـالـمـوـسـ وـبـيـتـرـ الشـارـبـ عـلـىـ طـولـهـ وـبـيـتـرـ الشـارـبـ عـلـىـ طـولـهـ مـخـالـفـةـ تـامـاـ لـلـفـطـرـةـ وـبـيـنـزـلـ الشـارـبـ عـلـىـ فـمـهـ يـغـطـيـ فـمـهـ وـيـكـونـ مـؤـذـيـاـ لـهـ غـايـةـ الـاـذـىـ بـيـنـمـاـ لـوـ عـمـلـ بـالـفـطـرـةـ وـاعـفـىـ لـحـيـتـهـ وـقـصـ شـارـبـهـ كـانـ فـيـ مـنـتـهـيـ الـجـمـالـ - [00:52:17](#)

وـلـهـذـاـ كـانـتـ اـمـ المـؤـمـنـيـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـذـاـ اـرـادـتـ اـنـ تـحـلـفـ تـقـولـ وـالـذـيـ زـيـنـ الرـجـالـ بـالـلـحـيـةـ كـانـتـ اـذـاـ اـرـادـتـ اـنـ تـحـلـفـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ تـقـولـ وـالـذـيـ زـيـنـ الرـجـالـ بـالـلـحـيـةـ لـانـ اللـحـيـةـ زـيـنـةـ لـلـرـجـلـ وـجـمـالـ - [00:52:42](#)

وـمـعـ ذـلـكـ يـأـبـيـ بـعـضـ الرـجـالـ عـلـىـ نـفـسـهـ الاـ اـنـ يـتـشـبـهـ بـالـنـسـاءـ بـعـضـ الرـجـالـ يـأـبـيـ عـلـىـ نـفـسـهـ الاـ اـنـ يـتـشـبـهـ النـسـاءـ لـاـ يـكـفـيـ بـحـلـقـ اللـحـيـةـ يـنـتـفـهـاـ وـلـاـ يـكـفـيـ بـلـ يـأـخـذـ مـنـ مـسـتـحـضـرـاتـ التـجـمـيلـ التـيـ لـاـخـتـهـ - [00:53:02](#)

وـيـضـعـ مـنـهـاـ عـلـىـ خـدـهـ وـيـضـعـ مـنـهـاـ عـلـىـ خـدـهـ حـتـىـ يـصـبـحـ خـدـهـ نـاعـمـاـ تـامـاـ مـثـلـ خـدـ اـخـتـهـ وـهـذـهـ مـصـبـيـةـ عـظـيـمـةـ يـأـبـيـ الاـ اـنـ يـكـونـ يـعـنـيـ نـاعـمـاـ خـدـهـ تـامـاـ مـثـلـ خـدـ اـخـتـهـ - [00:53:21](#)

وـهـذـيـ مـصـبـيـةـ اـذـاـ كـانـ تـفـكـيرـ الرـجـالـ اـهـ بـهـذـاـ الـهـبـوـتـ وـبـهـذـاـ النـزـولـ قـدـ قـالـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ لـعـنـ اللـهـ الـمـتـشـبـهـيـنـ مـنـ الرـجـالـ بـالـنـسـاءـ لـعـنـ اللـهـ الـمـتـشـبـهـيـنـ مـنـ الرـجـالـ بـالـنـسـاءـ فـيـ بـعـضـهـمـ لـاـ يـكـتـفـيـ بـمـجـرـدـ يـعـنـيـ قـصـهـ الـشـدـيدـ بـلـ لـاـ يـكـتـفـيـ بـحـلـقـهـ - [00:53:40](#)

يـأـبـيـ الاـ اـنـ يـنـتـفـهـاـ نـتـفـاـ وـلـاـ يـكـتـفـيـ اـيـضاـ بـمـجـرـدـ التـنـفـ الاـ اـيـضاـ اـنـ يـضـيـفـ الـخـدـ اـشـيـاءـ وـاـمـورـ تـجـمـيلـيـةـ اـعـتـدـنـاـ النـسـاءـ عـلـىـ وـظـعـنـهـ عـلـىـ وـظـعـنـهـ عـلـىـ خـدـودـهـنـ هـذـهـ مـصـبـيـةـ - [00:54:06](#)

وـبـعـضـهـمـ يـحـلـقـ لـحـيـتـهـ تـامـاـ وـيـطـيلـ شـارـبـهـ يـحـلـقـ لـحـيـتـهـ تـامـاـ وـيـطـيلـ شـارـبـهـ وـتـكـونـ صـفـتـهـ فـيـ فـيـ فـيـ نـظـرـتـيـ سـوـيـ الـفـطـرـةـ بـنـظـرـةـ سـوـيـ الـفـطـرـةـ صـفـةـ شـنـيـعـةـ جـداـ وـقـبـلـ سـنـوـاتـ طـوـيـلـةـ اـكـثـرـ مـنـ ثـلـاثـيـنـ سـنـةـ عـقـدـتـ مـسـابـقـةـ فـيـ الـعـالـمـ - [00:54:27](#)

مـسـابـقـةـ فـيـ الـعـالـمـ اـطـولـ شـارـبـ فـيـ الـعـالـمـ مـسـابـقـةـ دـولـيـةـ اـطـولـ شـارـبـ فـيـ الـعـالـمـ وـفـازـ اـحـدـ مـمـسـوـخـيـ الـفـطـرـةـ كـاحـدـ مـمـسـوـخـ الـفـطـرـةـ فـازـ بـمـسـابـقـةـ الـعـالـمـ الدـولـيـةـ بـاـطـولـ جـانـبـ وـجـاءـ فـيـ بـعـضـ الصـفـحـ الـفـائـزـ الـاـوـلـ - [00:54:56](#)

وـجـاءـواـ صـورـتـهـ وـهـوـ تـارـكـ شـارـبـهـ طـوـيـلـ وـكـثـ وـنـازـلـ عـلـىـ فـمـهـ بـهـيـئـةـ قـذـرـةـ وـقـبـيـحـةـ جـداـ وـبـشـعـةـ وـاـذـاـ رـآـهـاـ الـاـنـسـانـ بـهـذـهـ الصـفـةـ فـيـ غـايـةـ الـقـدـارـةـ شـارـبـ كـثـ وـطـوـيـلـ وـمـغـطـيـ الـفـمـ وـنـازـلـ مـنـ الـاـطـرـافـ - [00:55:14](#)

وـالـلـحـيـةـ مـحـلـوـقـةـ هـذـاـ مـنـ عـبـثـ الشـيـطـاـنـ فـاتـتـهـمـ الشـيـطـاـنـ فـاجـتـالـتـهـمـ عـنـ عـنـ دـيـنـهـمـ اـجـتـالـتـهـمـ عـنـ الفـطـرـةـ التـيـ فـطـرـهـمـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ عـلـيـهـاـ ثـمـ هـذـاـ الـذـيـ بـهـذـهـ الصـفـةـ الـذـيـ يـطـيلـ شـارـبـ بـهـذـهـ الطـرـيـقـةـ - [00:55:35](#)

وـبـيـنـزـلـ شـارـبـهـ عـلـىـ فـمـهـ وـعـلـىـ جـانـبـيـ الـفـمـ يـنـزـلـ شـارـبـ مـغـطـيـاـ اـذـاـ اـرـادـ اـنـ يـشـرـبـ اـذـاـ اـرـادـ اـنـ يـشـرـبـ ماـذـاـ يـصـنـعـ يـؤـذـيـ نـفـسـهـ اوـلـ هـذـيـ اـذـيـةـ لـلـنـفـسـ اوـلـاـ اـذـاـ اـرـادـ اـنـ يـشـرـبـ - [00:55:58](#)

مـثـلـ الشـورـبـ بـالـمـلـعـقـةـ مـاـذـاـ يـصـنـعـ وـالـشـارـبـ نـزـلـ عـلـىـ الـفـمـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ اـنـاـ اـقـولـ دـائـماـ يـحـتـاجـ الـىـ مـلـعـقـتـيـنـ مـلـعـقـةـ يـرـفـعـ بـهـاـ الشـارـبـ

وملعقة يدخل بها الشورية الى فمه ولا ما يمكن - 00:56:17

ما يمكن ان ان يتعامل مع الشورية بتعامل مرتاح بهذه اذية للنفس او لا اذية للنفس واذية ايضا للولد جاء في الحديث ان رجلا جاء للنبي صلى الله عليه وسلم وقال هل تقبلون صبيانكم - 00:56:33

قال نعم. قال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم وماذا اصنع اذا نزع الله الرحمة من قلبك  
ماذا اصنع اذا اذا نزع الله الرحمة من قلبك - 00:56:52

هذا ابو الشارب الكف الطويل النازل على فمه تقبيله لطفه الصغير ابو سنة او سنتين تقبيله له هل هي رحمة ولا اذية تقبيله له بذلك  
الشارب الكف النازل عن على الفم اذا قبل - 00:57:08

طفله الصغير هل هذه رحمة ولا اذية للطفل؟ اذية اذية له ولو كان هذا الطفل ينطق لقال ليت رب ارحني من هذه القبلة لانها نوع من  
الاذية له فهكذا يعبد الشيطان بالعقل والفطر - 00:57:26

حتى يرى الانسان حسنا ما ليس بالحسن حتى يرى اذا عبث الانسان بفطرة الانسان وعقله يرى حسنا ما ليس في الحسن يعني هذا  
الان الشخص الذي يطيل الشارب بهذه الصفة - 00:57:44

ويحلق اللحية هو في نفسه يرى انه احسن ما يكون وان هذه الطريقة احسن طريقة لان عبث الشيطان فيه حتى اصبح يرى  
حسنا ما ليس بالحسن. يصبح بسبب تغير الفطرة يرى الامور القبيحة حسنة - 00:58:01

ووجميلة ودائما الشيطان يعبد الان الان في زماننا هذا يعبد الشيطان عبث عجيب بشعور الشباب وكل فترة وجيزة ينقلهم الى نوع  
من العبث الجديد يعبد الان الشيطان بشعور اه رؤوس الشباب عبث من اعجب ما يكون - 00:58:18

بل لم يمر في التاريخ فيما سمعنا عبث حصل لرؤوس الشباب مثل ما يحصل الان في زماننا هذا الشيطان الان يعبد برؤوس الشباب  
عبث من اعجب العبث واسننه وكل يوم ينقل الشباب الى عبث جديد - 00:58:41

في صور قبيحة وصفات من كرة وأشياء بغيضة جدا كريهة للنفوس التي هي على الفطرة السليمة اعمال كريهة وبغيضة جدا لكن  
يمارسها الشباب او او عدد من الشباب بسبب عبث الشيطان بافكارهم وعقولهم - 00:59:01

وتجد بعضهم يذهب الى الحلاق ويجلس عند الحلاق او في صالون الحلاقة يجلس الساعات او الوقت الطويل ليعبد برأسه ويدفع  
مالا لهذا العبث ويدفع مالا لها العبث والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع - 00:59:23

والقزع هو ان يأخذ من بعض الشعر ويترك البعض. وهذا ظلم للشعر يأخذ من بعض شعر الرأس ويترك بعضه يأخذ بعضه ويترك  
بعضه واصبح يعني بعض الشباب بسبب اه عبث الشيطان بعقولهم - 00:59:47

اصبح يعبد بشعورهم عبشا كما قلت لم نسمع به في التاريخ سابقا لم نسمع به في التاريخ سابقا وهذا كله له سبب  
وهو محاكاۃ الكفار وقد قال عليه الصلاة والسلام من تشبه بقوم فهو منهم - 01:00:11

ولهذا قصات الشعر هي على اسماء بعض الكفار يذهب الشاب الى الصالون ويقول اريد قصة کذا اسم کافر يختار قصه باسم احد  
الكافر ويرغب ان يكون شعره مثل شعر ذلك الانسان الكافر - 01:00:35

واولئك الكفار ينطلقون من فراغ روحی قلوبهم خاوية قلوبهم خاوية تماما ليس هناك ايمان ولا تدين ولا خوف من الله ولا استعداد  
للبعث ولا الى اخره فينطلقون من قلوب خاوية فكيف يأتي الشاب المسلم ويرمي نفسه - 01:00:55

في مثل هذه الاودية المهلكة فيتشبه اه اه فيتشبه باعداء دین الله تبارك وتعالى واذكر مرة في احدى الدول الاجنبية رأيت عجبا رأيت  
عجبًا رأيت رجلا حلق النصف الایمن من شعر رأسه بالموس - 01:01:13

حلق النصف الایمن من شعر رأسه بالموس والنصف الایسر من شعر رأسه تركه طويلا كاما وصبغه باللون الاخضر انا لما رأيته قلت في  
نفسني كيف استطاعت ان يمشي في الناس وهو على هذه الصفة - 01:01:43

كيف استطاع ان يمشي في الناس وهو على هذه الصفة لكن لما يتذكر ان هؤلاء قلوبهم خاوية وليس فيها تدين وايمان ومراقبة لله  
سبحانه وتعالى والفطر مغيرة ومبدلة والشيطان يعبد بهم عبشا لا حد له يزول العجب - 01:02:03

يزول العجب ثم تجد المصيبة ان ابناء المسلمين ما ان يروا شيئا من اعمال الكفار في الشعور او غير ذلك الا ويحاكونهم وقد قال نبينا عليه الصلاة والسلام مhydrat الامة لتتبعن - 01:02:27

سن من كان قبلكم شبرا شبرا ذراعا حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه حتى لو دخلوا جمرا ضب لدخلتموه ثم نقل نقلين عظيمين في اعفاء اللحية الاول عن الشيخ ابن باز - 01:02:46

رحمه الله تعالى والثاني عن الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله قال الشيخ ابن باز وقد عظمت المصيبة في هذا العصر بمخالفة كثير من الناس هذه السنة ومحاربتهم للحج ورضاهن بمشابهة الكفار والنساء - 01:03:06

ورضاهن بمشابهة الكفار والنساء لان حلق اللحية في نوعين من التشبه حلق اللحية في نوعين من من التشبه تشبه بالكافر لانه قال خالفوا في الحديث مر معنا قال خالفوا المجروس - 01:03:27

خالفوا المجروس لانهم يحلقون اللحى ويرخون الشوارب قال خالفوا المجروس وحدد وحدد لنا نوع المخالفه قال ارخوا اللحى وقصوا الشوارب آآ ولا سيما قال من ينتسبون الى العلم والتعليم فانا لله وانا اليه راجعون - 01:03:44

ونقل عن الشيخ الامين الشنقيطي رحمه الله فيها كتابة اصوات البيان في تفسير سورة طه عند ذكر هارون وموسى اه ذكر دلالة القرآن على اعفاء اللحية وانه كان سمت الرسل الكرام. قال يا ابن امة لا تأخذ بلحيتي. لا تأخذ بلحيتي - 01:04:12

فهارون كانت له لحية والايام تدل على ان له لحية كثة يمكن ان تمسك باليد طويلا فقال لا تأخذ بلحيتي هذا القرآن دل على ان اعفاء اللحية سمت النبيين فالشيخ الامين الشنقيطي رحمه الله تعالى - 01:04:38

يقول وقد كان صلى الله عليه وسلم كف اللحية اي نبينا محمد عليه الصلاة والسلام كان كف اللحية وهو اجمل الخلق واحسنهم صورة صلوات الله وسلامه عليه واجمل الخلق واحسنهم صورة - 01:05:01

كان وجهه عليه الصلاة والسلام القمر صلى الله عليه وسلم ااته الله الحسن والجمال صلوات الله وسلامه عليه وكان كت اللحية واللحية تزيد الرجل جمالا على جماله وحسنا الى حسنه وبهاء بهاء لانها زينة وجمال للرجل - 01:05:24

ونقلت لكم عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انت تقول في يمينها اذا حلفت والذى زين الرجال باللحى والذى زين الرجال باللحى قال الشيخ والرجال الذين اخذوا كنوز كسرى - 01:05:46

الذين اخذوا اخذوا كنوز كسرى وقيصر ودانت لهم مشارق الارض وغارتها. ليس فيهم حلاق ما كانوا الصحابة من اتبعهم باحسان ما كان فيهم حلاق والمدينة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم واجتمع الصحابة لا لم يكن موجود بينهم حلاق - 01:06:07

المدينة في زمن النبي عليه الصلاة والسلام واصحابه الكرام لم يكن لا يعرف فيهم من هو حلاق لحيته هكذا كان الشام في زمانه ولما قدم عليه صلوات الله وسلامه عليه اثنين - 01:06:29

وكان كل منهما آآ تاركا لساربه حالقا لحيته. كان هذا المنظر ليس موجود في المدينة فلما رأهما عليه الصلاة والسلام صد عنهما. كره هذا المنظر كره عليه الصلاة والسلام ان ينظر الى وجهه - 01:06:49

حليق فصد عنهم فجاء من الجهة الاخرى فصد صلوات الله والسلام عليه ثم قال لهم من امركم بذلك قال ربنا قال ان ربى امرني باعفاء اللحية وقص الشارب قال عليه الصلاة والسلام ان ربى - 01:07:08

امرني باعفاء اللحية وقص الشارب والحج فرصة مباركة لمن ابتلاه الله سبحانه وتعالى في حياته بحلق لحيته ان يتربى في مدرسة الحج على اعفاء اللحية والحج فرصة ل التربية النفس الان - 01:07:27

من شدة استجابة الحاج عموما في باب محظورات الاحرام يأتي بعض الحاجات بل يأتي كثير منهم الى اهل العلم ويقول ياشيخ حككت رأسي وسقطت شعرة واحدة وبعدهم يحلف يقول والله واحدة فقط هل على شيء - 01:07:52

هذا من شدة ماذا من شدة الحرص على الالتزام الذي منعك من ان تأخذ من شعرك والتزمت التزاما كاملا في ايام الحج هو الذي منعك من ان تأخذ من لحيتك طول العام. فلماذا هنا تطيع وهناك لا تطيع - 01:08:14

والذي امرك واحد هو النبي عليه الصلاة والسلام الذي امرك بذلك واحد هو النبي عليه الصلاة والسلام محظورات الاحرام جاءت عنه

عليه الصلاة والسلام ووجوب اعفاء اللحية والمنع من حلقتها جاء عنها عليه الصلاة والسلام. فلماذا يطاع هنا وهناك لا يطاع -

01:08:36

اذا الحج يربى الحاج يربى المسلم على الطوعية الامتنال لهدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه هذا هو المحظور الاول من محظورات الاحرام نعم قال حفظه الله الثاني تقليم الاظافر - 01:08:56

قال ابن المنذر بالاجماع واجمعوا على ان المحرم ممنوع من اخذ اظافره وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى ثم ليقضوا ثم ليقضوا تفthem قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهم - 01:09:21

هو وضع الاحرام من هو وضع الاحرام من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الاظافر ونحو ذلك وهكذا روى عطاء ومجاهد عنه وكذا قال عكرمة ومحمد بن كعب القرظي وفي صحيح مسلم عن ام سلمة رضي الله عنها - 01:09:39

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم هلال ذي الحجة واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظافره والمحرم اولى بهذا المنع من المضحى. المحظور الثاني من محظورات الاحرام تقليم الاظافر - 01:10:02

اظافر اليدين واظافر القدم فاذا احرم لا يجوز له ان يأخذ من اظافره لا اظافر يده ولا اظافر قدمه فهذا من الامور التي تحظر اه على المحرم نقل عن ابن المنذر في كتابه الاجماع انه قال واجمعوا - 01:10:20

اي اهل العلم على ان المحرم ممنوع من اخذ اظافره ممنوع من اخذ اظافره قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى ثم ليقضوا تفthem ثم ليقضوا تفthem نقل عن ابن عباس - 01:10:44

ان قضاء التفت هو وضع الاحرام من حلق الرأس ولبس الثياب وقص الاظافر ونحو ذلك فيدخل تحت قول اليقظ تفthem انه اذا تحلل يقص اظافره التي كان ممنوعا من قصها حال احرامه - 01:11:01

التي كان ممنوعا من قصها والأخذ منها حال احرامه وجاء نحو هذا عن عطاء ومجاهد وكذا قال عكرمة ومحمد بن كعب القرظي ثم قال وفي صحيح مسلم عن ام سلمة - 01:11:21

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيتم هلال ذي الحجة اذا رأيتم هلال ذي الحجة واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره اذا رأيتم هلال ذي الحجة هذا الحكم لا يختص بالحجاج - 01:11:39

بل يشمل عموم المسلمين في البلدان كل من اراد ان يضحي يلزمها اذا رأى هلال ذي الحجة يعني دخل شهر ذي الحجة الا يأخذ من شعره ولا من اظفاره ونص في الحديث على الاظفار - 01:11:58

قال فليمسك عن شعره واظفاره اي لا يأخذ منها شيئا لماذا منع المضحى من ذلك لماذا منع من اراد ان يضحي من ان يأخذ من شعره واظفاره ذكر بعض اهل العلم الحكمة في ذلك - 01:12:18

ان عموم المسلمين في البلدان لما شاركوا لما شاركوا الحجاج في شيء من اعمال الحج وهو تقديم القرابين يوم العيد لما شاركوه في بعض اعمالهم وهو تقديم القرابين يوم عيد الاضحى - 01:12:37

الزموا بعض المحظورات التي يمنع منها المحرم على وجه المشاركة للمحرم ولهذا من اراد ان يضحي اصبح بارادته ان يضحي عنده شيء من المشابهة للحج في بعض اعماله وهو القرابان الذي يذبح - 01:13:01

فالحجاج يتقربون الى الله يوم عيد الاضحى وايام التشريق الثلاثة بذبح الهدايا والمسلمون في البلدان يتقربون الى الله سبحانه وتعالى في ذلك الوقت بذبح الضحايا فيشاركون الحجاج في شيء من الاعمال - 01:13:22

لاجل هذه المشاركة جاء المنع قال اذا اراد احدكم ان يضحي فلا فليمسك عن شعره واظفاره فليمسك عن شعره واظفاره واخذ المصنف وفقه الله من ذلك ان المحرم اولى بهذا المنع من المضحى - 01:13:43

ان المحرم اولى بهذا المنع من المضحى فالمحرم لا يجوز له ان يأخذ آ شيئا من اظفاره حال احرامه وحکى الاجماع على ذلك آ ابن المنذر كما تقدم في كتابه الاجماع - 01:14:03

ومر معنا آ عد ابن ذلك ابن عباس رضي الله عنه وغيره واحد من المفسرين في معنى قوله جل وعلا ثم ليقضوا تفthem ثم الامر الثالث

ان آآ ان من اراد ان يضحي نهي ان يأخذ من اظفاره وجاء ذلك منصوصا عليه - [01:14:22](#)  
فليمسك عن شعره واظفاره والمحرم اولى بذلك والمحرم اولى بذلك ثم استمر الحديث في ذكر اه بقية محظورات الاحرام وآآ يرجى  
الحديث عن ذلك الى لقاء الغد باذن الله تبارك وتعالى - [01:14:43](#)

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان ينفعنا جميعا بما علمنا وان يجعلنا هداة مهتدين من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنها  
اوئلئك الذين هداهم الله اوئلئك هم اولوا الالباب والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد واله وصحبه  
اجمعين - [01:15:03](#)